

## التعليق على رسالة في الحجاب للعلامة ابن عثيمين رحمه الله

محمد هشام طاهري

طيب ننتقل للرسالة الأخرى الأخيرة رسالة في الحجاب ونبدأ على بركة الله تعالى. نعم تفضل يا شيخ اسلام. ما عندك؟ ليش ما عندي كيجبو لك. واحد اسمه قال رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز به من شرور انفسنا

00:00:20

من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. وان محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه -

00:01:04

تبعدهم باحسان وسلم تسليماً كثيراً. اما بعد فقد بعثني الله تعالى محمدًا بالهدى والدين والدين الحق. ليخرج الناس منهم من الظلمات الى النور باذن ربى من الصراط العزيز الحميد. بعثه الله لتحقيق عبادة الله تعالى وذلك بتمام الذل والخضوع. والخضوع له تبارك وتعالى من امثال -

00:01:14

اوامرها واجتناب نواهيه وتقديم ذلك على هوى النفس وشهواتها. وبعثه الله متمماً لمكارم الاخلاق داعياً اليها بكل وسيلة لمساوي الاخلاق محذراً عنها بكل وسيلة. فجاءت شريعته صلى الله عليه وسلم كاملة من جميع الوجوه لا تحتاج الى مخلوق في تكميلها -

00:01:34

او تنظيمها فانها من لدن حكيم خبير عليم بما يصلح عباده رحيم بهم. وان من مكارم الاخلاق التي بعث بها محمد صلى الله عليه وسلم ذلك الخلق الكريم خلق الحياة الذي جعله النبي صلى الله عليه وسلم من الایمان وشعبة من شعبه. ولا ينكر احد ان من الحياء المأمور به -

00:01:54

طرعاً وعرفاً احتشام المرأة وتخليقها بالاخلاق التي تريدها عن موقع الفتنة ومواضع الريب. وان مما لا شك فيه ان احتجابها تغطية وجهها ومواضع الفتنة منها لهو من اكبر احتشام تفعله. وتحلى به. لما فيه من صونها وابعادها عن الفتنة. ولقد كان النبي -  
00:02:14  
ولقد كان الناس في هذه البلاد المباركة بلاد الوحي والرسالة والحياة والخشمة كانوا على طريق الاستقامة في ذلك فكان النساء خروج نموذج تحجبات متجلبات بالعباءة او نحوها. بعيدات عن مخالطة الرجال الاجانب ولا تزال الحال كذلك في كثير من بلدان المملكة -

00:02:34

والحمد لله. لكن لما حصل ما حصل من الكلام حول الحجاب ورؤيه من من لا يفعلونه. ولا يرون بأسا بالسفور صار عند بعض شك في الحجاب وتغطية الوجه هل هو واجب او مستحب؟ او شيء يتبع العادات والتقاليد ولا يحكم عليه ولا يحكم عليه بوجوب ولا -  
00:02:54

في حد ذاته ولازالت هذا الشك وجلاء حقيقة الامر احبيت ان اكتب ما تيسر لبيان حكمه. راجيا من الله تعالى ان يتضح به الحق وان يجعلنا من الهداء المهدى. الذين رأوا الحق حقاً واتبعوه ورأوا الباطل باطلاً فاجتنبوا. فاقول وبالله -

00:03:14

التفويق اعلم ايها المسلم ان احتجاب المرأة عن الرجال الاجانب وتغطية وجهها امر واجب دل على وجوبه. دل على وجوبه كتاب ربك تعالى وسنة نبيك صلى الله عليه وسلم والاعتبار الصحيح والقياس المضطرب. قال رحمه الله وادلة القرآن الكريم -  
00:03:34  
من ادلة القرآن الدليل الاول قوله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يملدین زينتهن الا ما صار منها ولیضرین بخمرهن على جيوبهن ولا يبدین زینتهن الا لبعولتهن او ابائهم واباء بعولتهن. او -

00:03:54

ابنائهم او ابناء مولتهن او اخوانهن او بنى اخوانهن او نسائهم او اخواتهن او نسائهم او التابعين غيري اولي من الرجال

او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء. ولا يضرهن بارجلهن ليعلم ما يخفيين من زينتهن - 00:04:14

وتوبوا الى الله جمیعا ایها المؤمنون لعلکم تفلحون. وبيان دلالته ان هذه الاية على وجوب الحجاب على المرأة عن الرجال بجانب وجوه. اولا ان الله تعالى امر المؤمنات بحفظ فروجهن. والامر بحفظ الفرج امر به وبما يكون وسیلة اليه. ولا يرتاب - 00:04:34  
عاقل ان من وسائله تغطية الوجه لانه لان کشفه سبب للنظر اليها. وتأمل في وتأمل محاحسن والتلذذ بذلك وبالتالي الى الوصول والاتصال وفي الحديث العینان تزییان وزناهمما النظر الى ان قال والفرج - 00:04:54

ذلك او يکذبه فاذا كان تغطية الوجه من وسائل حفظ الفرج كان مأمر ربه. لان الوسائل لها احكام المقادص ثانية. قوله تعالى ولیضرهن بخمرهن على جوہن فان الخمار ما تخدرب بالخمار على جیبها كانت مأمورة بستر وجهها اما لانه من لازم ذلك وبالقياس فانه اذا وجب ستر

کالغدفة فاذا كانت مأمورة بان تضرب بالخمار على جیبها كانت مأمورة بستر وجهها اما لانه من لازم ذلك وبالقياس فانه اذا وجب ستر النحر والصدر كان وجوب ستر الوجه من باب اولى لانه موضع الجمال والفتنة فان الناس - 00:05:31  
الذین یتطلّبون جمال الصورة لا یسألون الا عن الوجه. فاذا كان جميلا لم ینظر الى ما سواه نظرا ذات ذا اهمية. وللقد فهنا الشیخ يقول كالغدفة الغدفة في لغة الاعرب قناع تلبسه المرأة قناع - 00:05:51

تلبسه نساء الاعرب یسمونه غدفة وغطفة. او غطفة. نعم. ولذلك اذا قالوا فلانا جميلا اذا قالوا فلانة جميلة لم یفهم من هذا الكلام الا جمال الوجه. فتبين ان الوجه هو موضع الجمال - 00:06:11

وخبر فاذا كان كذلك فكيف یفهم ان الشريعة الحکیمة تأمر بستر الصدر والنحر ثم ترخص في کشف الوجه. ثالثا ان الله تعالى نهى عن ابداء الزينة مطلقا الا ما ظهر منها وهي التي لابد ان تظهر كظاهرة الشیاب ولذلك قال الا ما ظهر منها ولم یقل الا ما - 00:06:31  
اظهرن منها ثم نهى مرة اخرى عن ابداء الزنا الا لمن استثنیهم. فدل هذا على ان الزينة الثانية غير غير الزينة الاولى فالزينة الاولى هي الزينة الظاهرة التي تظهر لكل احد ولا يمكن اخفاؤها. والزينة الثانية هي الزينة الباطنة التي يتزين - 00:06:51

ولو كانت هذه الزينة جائزة لكل احد لم يكن للتعیم في الاولى والاستثناء في الثانية فائدة معلومة. طبعا الزينة الاولى ولا یبدين زینتهن الا ما ظهر منها الا ما ظهر منها. هذه الزينة الاولى. والمقصود بها الوان الشیاب طولها تحت ثیابها - 00:07:11  
ها ها عرظها تحت ثیابي هذه امور ما يمكن اخفاؤها وآآ الثانية آآ یبدين الثانية المقصود بها ما اخفته من الزينة الا بعولتهن او ابائهم او ابناء او اباء بعولتهن او ابناءهم الى اخر الاية. هذه الزينة الثانية. هذه تظهر - 00:07:31

هي الاول زينة هي تظهرها نعم قال رحمة الله الراوی ان الله تعالى يرخص بابداء الزينة الباطنة للتابعین غير اولی العتبة من الرجال وهم الخادم الذين لا شهوة لهم - 00:07:57

الطفل الصغير الذي لم یبلغ الشهوة ولم یطلع على عورات النساء فدل هذا على امرین. احدهما ان ابداء الزينة الباطنة لا يحل لحاد من الاجانب الا هذین الصنفین الثاني ان علة الحكم ومداره على خوف الفتنة بالمرأة والتعلق بها ولا ريب ان الوجه مجمع مجمع الحسن  
وموضع - 00:08:16

الفتنة فيكون ستره واجبا لان لا یفتن به اولو الاربة من الرجال. خامسا قوله تعالى ولا یضرهن بارجلهن لعلماء ما يخفيين من زینتهن  
يعني لا تضرب المرأة برجلها في علم ما تخفیه من من الخلاخل. ونحوها مما تتحلى به للرجل فاذا كانت المرأة منهية عن الضرب  
بالرجل خوفا - 00:08:36

قبل افتتان الرجل خوفا من افتتان الرجل بما یسمع من صوت خلخالها ونحوه فكيف بكشف الوجه؟ فایهمما اعظم فتنه؟ ان یسمع  
رجل خلخالا بقدم امرأة لا یدري ما هي وما جمالها لا یدري اشابة هي ام عجوز ولا یدري - 00:08:56  
هي ام حسناء ایهمما اعظم فتنه هذا او ان ینظر الى وجه سافر جميل ممتلى شبابا وشبابا ونضارة وحسننا وجمالا بما یجلب الفتنة  
ویدعو الى النظر اليها. ان كل انسان له اربة في النساء لا یعلم ان لا یعلم اي الفتنتین اعظم واحق - 00:09:16

والاخفاء. الدلیل الثاني قوله تعالى والقواعد من النساء اللاتی لا یرجون نکاحا فلیس علیهن جناح ان یضعن ثیابهن ویری مترجات  
بزينة وان یستعففن خیر لهن والله سمیع علیم. وجہ دلالة من هذه الاية الكریمة ان الله تعالى نفی الجناب وهو الاثم عن القواعد وھن

اللائي لا يرجون نكاحا لعدم رغبة الرجال بهن لكبر سنهن نفى الله الجناح عنها عن هذه العجائز في وضع ثيابهن بشرط الا يكون الغرض من ذلك التبرج بالزينة. ومن المعلوم للبداية ان ليس المراد بوضع الثياب ان يبقيهن عاريا - 00:09:56

وانما المراد وضع الثياب التي تكون فوق الدرع ونحوه مما لا يستر ما يظهر غالبا كالوجه والكفين. فالثياب المذكورة المرخص لهذ العجائز في وضعها هي الثياب السابقة التي تستر جميع البدن. وتخصيص الحكم بهؤلاء العجائز دليل على ان - 00:10:16

اللائي يرجون النكاح يخالفنهن في الحكم. ولو كان الحكم شاملا للجميع في جواز وضع الثياب وليس الدرع وليس درع ونحوه لم يكن تخصيص القواعد فائدة. وفي قوله تعالى غير متبرجات بزينة. دليل اخر على وجوب الحجاب على الشاب. يعني الشيخ يريد ان يقول

- 00:10:36

ان كبيرة السن تخرج تكشف وجهه لأن الله قال والقواعد من النساء اللائي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة. ليس المقصود ان كبيرة السن تخرج سافرة عن شعر رأسها - 00:10:56

ومبدية شيئا من ذراعها او ساقها او شيئا من آآ يعني صدرها ونحوها ليس هذا المقصود فدلتنا هذه الاية على ان غير القواعد من النساء عليها ان تخرج ولا يظهر شيء منها. نعم - 00:11:18

قال رحمة الله وفي قوله تعالى غير متبرجات بزينة دليل اخر على وجوب الحجاب على الشابة التي ترجو النكاح. لأن الغالب عليه اذا كشفت وجهها تزيد التبرج بالزينة واظهار جمالها وتطلع الرجال لها. ومدحهم ايها ونحو ذلك ومن سواها - 00:11:38

هذه ومن سوى هذه نادرة والنادر لا حكم له. يعني آآ لحظة شوي. لأن الغالب عليه اذا كشفت وجهه ان اذ تبرأ نعم ومن سوى هذه نعم. احسن الله اليكم ومن سوى هذه نادرة والنادر لا حكم له. الدليل الثالث قوله تعالى - 00:11:58

يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدئنن عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيمها. قال ابن رضي الله عنهم امر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن في حاجة ان يغطين وجوههن من فوق من رؤوس

رؤوسهن بالجلابيب - 00:12:20

بدين عينا واحدة وتفسير الصحابي حجة بل قال بعض العلماء انه في حكم المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله رضي الله ويبدين عينا واحدة انما رخص في ذلك لاجل الضرورة وال الحاجة الى نظر الطريق. فاما اذا لم يكن حاجة فلا موجب لكشف العين

والجلد - 00:12:40

هو الرداء فوق الخمار بمنزلة العباءة. قالت ام سلمة رضي الله عنها لما نزلت هذه الاية خرج نساء الانصار لأن رؤوسهن الغربان من السكينة وعليهن اكسية سود يلبسنها. وقد ذكر عبيدة السلماني وغيره ان نساء المؤمنين كن يدئنن - 00:13:00

عليهن الجلابيب من فوق رؤوسهن حتى لا يظهر الا عيونهن. من اجل رؤية الطريق الدليل الرابع قوله تعالى لا جناح عليهن في ولابنائهن ولا اخوانهن ولا ابناء اخواتهن ولا نسائهم. ولا ما ملكت ايمانهن واتقين الله - 00:13:20

ان الله كان على كل شيء شهيدا. قال ابن كثير رحمة الله لما امر الله النساء بالحجاب عن الاجانب بين ان هؤلاء الاقارب لا يجب احتجاب عنهم كما استثناتهم في سورة النور عند قوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا بعلوتهن فهذه اربعة ادلة - 00:13:40

من القرآن الكريم تفید وجوب احتجاب المرأة عن الرجال الاجانب. والايام الاولى تضمنت الدلالة عن ذلك من خمسة اوجه. ادلة السنة واما ادلة السنة فمنها الدليل الاول قوله صلى الله عليه وسلم اذا خاطب احدكم امرأة فلا جناح عليه ان ينظر منها ان - 00:14:00

منها اذا كان ان اذا كان انما ينظر اليها لخطبة وان كانت لا تعلم. رواه احمد وقال في مجمع الزوائد رجال صحيح الدلالة منه ان النبي صلى الله عليه وسلم نفى الجناح وهو الامر. وهو الامر عن الخاطب خاصة اذا نظر الى مخطوبته بشرط ان يكون نظره للخطبة -

00:14:20

فدل هذا على ان غير الخاطب اثم بالنظر الى الاجنبية بكل حال. وكذلك الخاطب اذا نظر لغير الخطبة مثل ان يكون غرض بالنظر التلذذ والتمتع به ونحو ذلك فان قيل ليس في الحديث بيان ما ينظر اليه فقد يكون المراد بذلك نظر - 00:14:40

والنهر فالجواب ان كل احد يعلم ان مقصود الخاطب المريد للجمال انما هو جمال الوجه. وما سواه تبع لا يقصد غالبا فالخاطب انما ينظر الى لانه المقصود بالذات لمزيد الجمال بلا ريب. ومما يؤكد هذا المعنى - 00:15:00

ان جابر رضي الله عنه او احد الصحابة الشك مني ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله اني نكحت امرأة من الانصار. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل نظرت اليها؟ قال لا. قال انظر اليها فان في - 00:15:16  
الانصار شيئا بالله لو كانت هي كاشفة الوجه ها وتطلع تروح تجيب ماي وتطلع تروح تقضي حاجتها في السوق كان يحتاج النبي صلى الله عليه وسلم يقول له اشوفها وطالع - 00:15:36

دل على انها تغطي وجهها اذا خرج فما امكنه من النظر الى عينها فذهب واختبأ حتى رآها في دارها او تصور فرآها ثم ذهب وخطبها. نعم. احسن اليكم قال رحمة الله الدليل الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر باخراج النساء الى مصلى العيد قلنا يا رسول الله ان احدانا لا يكون لها - 00:15:51

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لتلبسها اختها من جلبابها رواه البخاري ومسلم وغيرهما. فهذا الحديث يدل على ان المعتاد عند نساء الصحابة بالا تخرج المرأة الا بجلباب. وانها عند عدمه لا يمكن ان تخرج. ولذلك ذكرنا رضي الله عنهم هذا المانع لرسول الله صلى الله عليه - 00:16:17

وسلم حينما امرهن بالخروج الى مصلى العيد فيبين النبي صلى الله عليه وسلم لهن حل هذا الاشكال بان تلبسها جلبابها ولم يأذن لهن بالخروج بغير جلباب. مع ان الخروج الى مصلى العيد مشروع مأمور به للرجال والنساء. فاذا - 00:16:39  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن لهن بالخروج بغير جلباب فيما هو مأمور به. فكيف يرخص لهن في ترك الجلباب غير مأمور به ولا يحتاج اليه. بل هو التجول في الاسواق والاختلاط بالرجال والتفرج الذي لا فائدة منه. وفي الامر بلبس الجلباب دليل - 00:16:59

على انه لابد من التستر والله اعلم. يعني ليش تطلع قالت رايحة تسوق رايحة الشاطي ها تتمشى رايحة الحديقة تتمشى اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يأذن لها بالخروج الا بجلباب للعبادة - 00:17:19

فكيف بما سوى ذلك آمر معنا اولي الاربة من الرجال. ما المقصود غير اولي الاربة من الرجال؟ غير اولي الاربة هم العبيد الذين كانوا يخصونهم واضح ولا لا؟ العبيد الذين كانوا يخصونهم فيصبح عبدهم حاجة له الى النساء - 00:17:35  
اما هل ننزل الخدم والسوقين والطباخين والعمال في البيوت. هذا التنزيل هذا ما يجوز هؤلاء رجال. فيبيرون على الحرمة. نعم نعم؟ في ايش؟ الاطفال ما يدخلوا ما يدخلوا. نعم. او او الطفل - 00:17:59

للذين لم يظهروا على عورات النساء. نعم. قال رحمة الله الجليل الثالث ما ثبت في الصحيحين. ها الخصال جائز خصاء العبد هل يجوز او لا يجوز؟ الصحيح من اقوال اهل العلم انه لا يجوز. طيب هم كانوا اما خصال حر بالاجماع لا يجوز لكن خصاء العبد هل يجوز او لا يجوز؟ الصحيح من اقوال اهل العلم انه لا يجوز. طيب هم كانوا يخصون الجاهلية كانوا يخصون وكان في بعض الصحابة يرون الخصية - 00:18:38  
وهذا بعض الفقهاء يرون جواز اخصاء العبد احنا ما نقدر نمنع ان نقول الراجح انه ما يجوز. نعم. قوله رحمة الله الدليل الثالث ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي - 00:18:56

الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متنعمات بمروطهن ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد من الغلز وقالت لو رأى رسول الله هذا الحديث نفسه - 00:19:10

لا يعرفهن احد من الغلز. لاحظوا الان هذا الحديث متلعمات بمروطهم. دليل واضح انهن ايش؟ يغطين رؤوسهن ووجوههن. نعم وقالت له رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء ما رأينا لمنعهن من المساجد كما منعت بنو اسرائيل نساءها - 00:19:25  
قد روى وقد روى نحو هذا وقد روى نحو هذا عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه. والدلالة في هذا الحديث من وجهين يعني لو ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على ما يحدثهن النساء اليوم - 00:19:48

تخرج جايे الدرس ليش جايे الدرس محمرة مصفرة مخضرة لا المرأة لا تخرج الا تفلتا. تقول طيب انا تشويفني فلانة وفلانة خل  
تشوف فلانة فلانة. انت مو جايـة تعرض نفسـتش عارـة - 00:20:03

انت منـتـي رـايـحة حـفلـة جـايـ للـعبـادـة نـعـم قال رـحـمـهـ اللـهـ اـحـدـهـاـ وـالـدـلـالـةـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـنـ وجـهـيـنـ اـحـدـهـمـاـ اـنـ الـحـجـابـ وـالـتـسـتـرـ كـانـ  
من عـادـةـ نـسـاءـ الصـحـابـةـ الـذـيـنـ هـمـ خـيـرـ قـرـونـ. وـاـكـرـمـهـاـ عـلـىـ اللـهـ - 00:20:17

عـزـوجـلـ وـعـلـاـ اـخـلـاقـاـ وـادـبـاـ وـاـكـمـلـهـاـ اـيمـانـاـ وـاـصـلـحـهـاـ عـمـلاـ فـهـمـ الـقـدـوـةـ الـذـيـنـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ. وـعـنـ اـتـبـعـهـمـ بـاـحـسـانـ كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ يـقـولـ  
الـاـوـلـوـنـ مـنـ الـمـهـاـجـرـيـنـ وـالـاـنـصـارـ وـالـذـيـنـ اـتـهـمـوـاـ بـاـحـسـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـرـضـوـاـ عـنـهـ. وـاعـدـ لـهـمـ جـنـةـ تـجـرـيـ تـحـتـهـ الـانـهـارـ خـالـدـيـنـ فـيـهـاـ -  
00:20:37

ذـلـكـ الفـوزـ الـعـظـيمـ. فـاـذـاـ كـانـ تـلـكـ طـرـيـقـةـ نـسـاءـ الصـحـابـةـ فـكـيـفـ يـلـيـقـ بـنـاـ اـنـ نـحـيـدـ عـنـ تـلـكـ طـرـيـقـةـ التـيـ فـيـ اـتـبـاعـهـاـ اـحـسـانـاـ التـيـ فـيـ  
اـتـبـاعـهـاـ بـاـحـسـانـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـ مـنـ سـلـكـهـاـ وـاتـبـعـهـاـ. وـقـدـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ وـمـنـ يـشـاقـقـ الرـسـوـلـ مـنـ بـعـدـ مـاـ تـبـيـنـ لـوـنـهـ - 00:20:57  
هـوـدـ وـاتـبـعـ غـيـرـ سـبـيـلـ الـمـؤـمـنـيـنـ وـلـيـ مـاـ تـوـلـىـ. نـوـلـهـ مـاـ تـوـلـىـ وـنـسـلـهـ جـهـنـمـ وـسـاءـتـ مـصـيـراـ. الـثـانـيـةـ اـنـ عـيـشـةـ اـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ اوـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ  
مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـنـاهـيـكـ بـهـمـاـ عـلـمـاـ وـثـيقـاـ وـبـصـيـرـةـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ. وـنـصـحـاـ لـعـبـادـ اللـهـ اـخـبـرـاـ بـاـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ - 00:21:17  
الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـوـ رـأـيـ مـنـ النـسـاءـ مـاـ رـأـيـاهـ لـمـنـعـهـ مـنـ الـمـسـاجـدـ. وـهـذـاـ فـيـ زـمـانـ الـقـرـونـ الـمـفـضـلـةـ تـغـيـرـتـ الـحـالـ. عـمـاـ كـانـ عـلـيـهـ النـبـيـ صـلـىـ  
الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـوـ حـدـ يـقـضـيـ مـنـعـهـ مـنـ الـمـسـاجـدـ. فـكـيـفـ بـزـمـانـنـاـ هـذـاـ بـعـدـ نـحـوـ تـلـاثـةـ عـشـرـ قـرـنـاـ - 00:21:37  
وـقـدـ اـتـسـعـ الـاـمـرـ وـقـلـ الـحـيـاءـ وـضـعـفـ الـدـيـنـ فـيـ قـلـوـبـ كـثـيـرـ مـنـ النـاسـ وـعـائـشـةـ بـعـدـ اـرـبـعـةـ عـشـرـ قـرـنـاـ هـاـ كـيـفـ الـاـنـ الـحـالـ بـعـدـ اـرـبـعـةـ عـشـرـ  
قـرـنـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ يـلـكـمـ وـعـائـشـةـ وـابـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ فـهـمـ فـهـمـاـ مـاـ شـهـدـتـ بـهـ نـصـوـصـ الـشـرـيـعـةـ - 00:21:57  
الـكـامـلـةـ مـنـ اـنـ كـلـ اـمـرـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـ مـحـذـورـ فـهـوـ مـحـظـورـ. وـهـذـاـ قـاـعـدـةـ مـعـرـوـفـةـ عـنـ الـفـقـهـاءـ كـلـ مـاـ تـرـتـبـ عـلـيـهـ مـحـذـورـ فـهـوـ مـحـظـورـ.  
وـاـيـظـاـ اـهـ مـاـ يـشـبـهـ هـذـهـ قـاـعـدـةـ اـيـظـاـ اـنـ دـفـعـ الـظـرـرـ اوـلـىـ - 00:22:20

مـنـ جـلـبـ الـمـصـلـحـةـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ مـسـائـلـ مـهـمـةـ فـدـفـعـ الـمـحـظـورـ وـمـاـ تـرـتـبـ عـلـيـهـ مـحـذـورـ فـهـوـ مـحـظـورـ نـعـمـ. قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ الدـلـيـلـ الـرـابـعـ اـنـ  
الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ مـنـ جـرـ ثـوـبـهـ خـيـلـاـ المـيـنـظـرـ اللـهـ يـلـهـ يـوـمـ - 00:22:41  
وـالـقـيـامـةـ فـقـالـتـ اـمـ سـلـمـةـ فـكـيـفـ يـصـنـعـ النـسـاءـ بـذـيـوـلـهـمـ؟ قـالـ يـرـخـيـنـهـ شـبـرـاـ قـالـتـ اـذـاـ اـمـتـنـكـشـفـ كـتـابـهـ قـالـ يـرـخـيـ لـهـ ذـرـاعـاـ وـلـاـ يـزـيـدـنـ عـلـيـهـ.  
فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ دـلـيـلـ عـلـىـ وـجـوـبـ سـتـرـ قـدـمـ الـمـرـأـةـ وـاـنـهـ اـمـرـ مـعـلـومـ عـنـ نـسـاءـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ - 00:23:01  
رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـالـقـدـمـ اـقـلـ فـتـنـةـ مـنـ الـوـجـهـ وـالـكـفـيـنـ بـلـاـ رـيـبـ فـالـتـنـبـيـهـ بـالـاـدـنـيـ تـنـبـيـهـ عـلـىـ مـنـ عـلـىـ مـاـ فـوـقـهـ وـهـوـ اـوـلـىـ مـنـهـ بـالـحـكـمـ  
وـحـكـمـةـ الـشـرـعـ تـأـبـيـ اـنـ يـجـبـ سـتـرـ ماـ هوـ اـقـلـ فـتـنـةـ وـيـرـخـصـ فـيـ كـشـفـ ماـ هوـ اـعـظـمـ مـنـهـ فـتـنـةـ. فـاـنـ هـذـاـ مـنـ - 00:23:21  
خـذـ الـمـسـتـحـيـلـ عـلـىـ حـكـمـةـ اللـهـ وـشـرـعـهـ. الـدـلـيـلـ الـخـامـسـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـاـ كـانـ لـاـ حـدـاـكـنـ مـكـاتـبـ وـكـانـ عـنـهـ مـاـ يـؤـدـيـ مـاـ  
يـؤـدـيـ تـحـجـبـ مـنـهـ رـوـاـهـ الـخـمـسـةـ الـنـسـائـيـ وـصـحـحـهـ التـرـمـذـيـ. وـجـهـ الـدـلـالـةـ مـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ اـنـ يـقـضـيـ اـنـ كـشـفـ السـيـدـةـ وـجـهـهـاـ  
عـبـدـهـ جـائـزـ مـاـ - 00:23:41

فـيـ فـيـ مـلـكـهـاـ فـاـذـاـ خـرـجـ مـنـهـ وـجـبـ عـلـيـهـ الـاـحـتـجـابـ لـاـنـ صـارـ اـجـنـبـيـاـ. فـدـلـ عـلـىـ وـجـوـبـ اـحـتـجـابـ الـمـرـأـةـ عـنـ الرـجـلـ الـاـجـنـبـيـ الدـلـيـلـ  
الـسـادـسـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ قـالـتـ كـانـ الرـكـبـانـ يـمـرـونـ بـنـاـ وـنـحـنـ مـحـرـمـاتـ مـعـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ  
فـاـذـاـ حـادـوـنـاـ سـدـلـةـ - 00:24:01

اـحـدـاـنـاـ جـلـبـاـبـهـاـ عـلـىـ وـجـهـهـاـ مـنـ رـأـسـهـاـ فـاـذـاـ جـاـوـزـوـنـاـ كـشـفـنـاهـ رـوـاـهـ اـحـمـدـ وـاـبـوـ دـاـوـودـ وـاـبـنـ مـاجـةـ. فـفـيـ قـوـلـهـ فـاـذـاـ جـاـوـزـوـنـاـ تـعـنـيـ الرـكـبـانـ  
سـدـلـتـ اـحـدـيـ رـجـلـ بـاـبـهـاـ عـلـىـ وـجـهـهـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ وـجـوـبـ سـتـرـ الـوـجـهـ لـاـنـ الـمـشـرـوـعـ فـيـ الـاـحـرـامـ كـشـفـهـ فـلـوـلـاـ وـجـوـدـ مـانـعـ قـوـيـ مـنـ كـشـفـهـ -  
00:24:21

فـيـ حـبـنـيـذـ لـوـجـبـ بـقـاؤـهـ مـكـشـوفـاـ وـبـيـانـ ذـلـكـ اـنـكـشـفـ الـوـجـهـ فـيـ الـاـحـرـامـ وـاجـبـ عـلـىـ النـسـاءـ عـنـ الـاـكـثـرـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ  
يـجـبـ لـاـ يـعـارـضـهـ الـاـمـاـهـ وـاجـبـ فـلـوـلـاـ وـجـوـبـ الـاـحـتـجـابـ وـتـغـطـيـةـ الـوـجـهـ عـنـ الـاـجـانـبـ ماـ سـاءـ تـرـكـ الـوـاجـبـ. بـاـغـ تـرـكـ الـوـاجـبـ مـنـ كـشـفـهـ  
حـالـ الـاـحـرـامـ - 00:24:41

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما ان المرأة المحرمة تنهى عن النقاب والقفازين. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله وهذا مما يدل على ان النقاب والقفازين ان كان معروفيين في النساء كانا معروفيين في النساء اللاتي لم يحرمن وذلك يقتضي ستر وجوههن وايديهن. يعني شيخ الاسلام وهو - [00:25:01](#)

العلماء القرن الثامن سبع مئة وثمانية وعشرين توفي يقول ان النقاب والقفازين كانا معروفيين في زمن الصحابة والتابعين لها واليوم يجي دعاء الغرب ودعاة الاغتراب ويقولون لك الحجاب عادة خليجية - [00:25:21](#)

النقاب عادة خليجية. الجلباب الاسود عادة خليجية كذاب مفترون والله. نعم. قال رحمة الله فهذه ستة ادلة من السنة على وجوب احتجاب المرأة وتقطية وجهها عن الرجال الا جانب اضعف اليها ادلة القرآن الاربعة تكون عشرة ادلة من الكتاب والسنة ادلة القياس. الدليل الحادي عشر - [00:25:37](#)

الاعتبار الصحيح والقياس المضطرب الذي جاءت به هذه الشريعة الكاملة وهو اقرار المصالح ووسائلها والبحث عليها وانكار المفاسد ووسائل ولو بالزجر عنها فكل ما كانت مصلحته خالصة او راجحة على مفسدته فهو مأمور به. فهو مأمور به امر ايجاب او امر استحباب وكل - [00:26:02](#)

وما كانت مفسدة خالصة او راجحة على على مصلحة فهو نهي فهو تحريم او نهي تنزيه. اذا تأملنا وكشف المرأة وجهها للرجال الا جانب. وجدها يشمل على مفاسد كثيرة. وان قدر فيه مصلحة فهي سيرة فهي - [00:26:22](#)

مسيرة منغامرة في جانب المفاسد. فمن مفاسده اولا الفتنة. فان المرأة تفتتن نفسها بفعل ما يجعل يحمل وجهها ويبهيه ويظهره بالظاهر الفاتن وهذا من اكبر دواعي الشر والفساد. ثانيا زوال الحياة - [00:26:42](#)

زوال الحياة عن المرأة الذي هو من الایمان ومن مقتضيات فطرتها فقد كانت المرأة مضرب المثل في الحياة فقيل قياما العذراء في خدرها وزوال الحياة عن المرأة نقص في ايمانها وخروج عن الفطرة التي خلقت لها وخروج عن الفطرة التي خلقت عليها - [00:27:02](#)

ثالثا افتتان الرجال بها لا سيما اذا كانت جميلة وحصل منها تملق وضحك ومداعبة في كثير من السافرات. وقد قيل نفر فسلام فكلام فموعد فليقا. والشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم. فكل من فكم من كلام وضحك - [00:27:22](#)

اوجب تعلق قلب الرجل بالمرأة وقلب المرأة بالرجل فحصل بذلك من الشر ما لا يمكن نفعه نسأل الله السلامة. رابعا اختلاط النساء بالرجال فان المرأة اذا رأت نفسها مساوية للرجل في كشف الوجه. والتجلو سافرة لم يحصل منها حباء ولا - [00:27:42](#)  
خجلوا من مزاحمة وفي ذلك فتنة كبيرة وفساد عريض وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم من المسجد وقد احتللت نسااؤنا الرجال في الطريق فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم استأخرن فانه ليس لكن احد. ان تتحضن الطريق عليك - [00:28:02](#)

بحافات الطريق فكانت المرأة تلصق تلصق بالجدار حتى ان ثوبها لا يتعلق به من لصوتها ذكره كثير عند تفسير قوله تعالى وقل للؤمنات يغضبن من ابصارهن. وقد نص شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله على وجوب احتجاب المرأة عن الرجال - [00:28:22](#)

فقال في الفتاوى المطبوعة اخيرا في الصفحة العاشرة بعد المئة في الجزء الثاني من الفقه. والثانية والعشرين من المجموع وحقيقة الامر ان الله جعل الزينة زينة ظاهرة وزينة غير ظاهرة. ويحوز لها اباء زينتها الظاهرة لغير الزوج - [00:28:42](#)

المحارم وكانوا قبل ان تنزل اية الحجاب كان النساء يخرجن بلا جلباب. يرى الرجل وجهها ويديها وكان اذ ذاك يجوز لها ان تظهر الوجه والكفين. وكان حينئذ يجوز النظر اليها لانه يجوز لها اظهاره. ثم لما نزل ثم - [00:29:02](#)

لما انزل الله اية الحجاب بقوله يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدئنن عليهن جلالاهم حجب النساء عن الرجال ثم قال والجلباب هو الملا ملائة وهو الذي يسميه ابن مسعود وغيره - [00:29:22](#)

الرداء وتسمية العامة وتسمية العامة الازار وهو الازار الكبير الذي يغطي رأسها وسائر بدنها ثم يقال فاذا كانا مأمورات بالجلباب لئلا يعرفن وهو ستر الوجه او ستر الوجه بالنقاب كان الوجه واليدان من الزينة التي امرت الا تظهرها للجانب. فما بقي يحل للجانب

اذ ذكر اخر الامرين وابن عباس الذكر اول الامرين الى ان قال وعكس ذلك الوجه واليدان والقدمان ليس لها ان تبدي ذلك للاجر على اصح القولين بخلاف ما كان قبل النسخ بلا بل لا تبدي الا الثياب. وفي الصفحة السابعة عشرة بعد المئة والثانية - 00:30:08 عشرة بعد المئة من الجزء المذكور واما وجهها ويداتها فهـي انما نويت عن ابداء ذلك للجانب لم تنه عن ابداء النساء ولا لذوي المحارم. وفي الصفحة الثانية والخمسين بعد المئة من هذا الجزء قال واصل هذا ان ان تعلم - 00:30:28

اصل هذا ان تعلم ان الشارع له مقصودان. احدهما الفرق بين الرجال والنساء الثاني احتجاب النساء هذا كلام شيخ الاسلام واما كلام غيره من فقهاء اصحاب الامام احمد فقد ذكر فاذكر المذهب عند المتأخرين. قال في - 00:30:48 ويحرم نظر خصي ومحبوب الى اجنبية وفي موضع اخر من الاقناع قال ولا يجوز النظر الى الحرة الاجنبية قصدا ويحرم نظر شعرها. وقال في متن الدليل والنظر ثمانية اقسام. الاول نظر الرجل البالغ ولو محبوبا للحرة البالغة - 00:31:09

الاجنبية لغير حاجة فلا يجوز له. فلا يجوز له نظر شيء منها حتى شعرها المتصل. واما كلام الشافعية فقالوا ان كان النظر لشهوة او خفيت الفتنة او خيفت الفتنة به. فحرام قطعا بلا خلاف. وان كان النظر بلا شهو ولا خوف فتنة ففيه قولان حكاهما في - 00:31:29 الاقناع لهم. وقال الصحيح يحرمك ما في منهاج اصله ووجه الامام بك. ووجه الامام باتفاق المسلمين على منع النساء من خروج سافرات الوجوه ووجه الامام باتفاق المسلمين على منع النساء من الخروج سافرات الوجوه وبيان النظر مطنة للفتنة ومحرك للشهوة -

00:31:49

قال الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم. واللائق بمحاسن الشريعة سد الباب والاعراض عن تفاصيل الاحوال. وفي نيل الاوطان وشرح وقد ذكر اتفاق المسلمين على ملء النساء ان يخرجن سافرات الوجوه لا سيما عند كثرة الفساق. آهـ هنا اضيف حديث عن النبي - 00:32:12

صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذـي بسنده وهذا الحديث يعني من اظهر الدلة على ان المرأة كلها عورة يقول النبي صـلى الله عليه وسلم المرأة عورة هـكـذا على العمومـها اكتبـ الحديثـ تقولـ ومن اـصلـ 00:32:32

الدلة على ان المرأة عورة عمومـها قولـ النبي صـلى الله عليه وسلم المرأة عورة فـاذا خـرجـتـ استـشـرـفـهاـ الشـيـطـانـ. رـواـهـ التـرـمـذـيـ وـقـالـ حـسـنـ صـحـيـحـ غـرـيـبـ. حـسـنـ صـحـيـحـ غـرـيـبـ. نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ اـلـيـكـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ اـدـلـةـ الـمـجـيـبـيـنـ لـكـشـفـ الـوـجـهـ وـلـاـ 00:32:57

وـلـاـ اـعـلـمـ لـمـ اـجـازـ نـظـرـ الـوـجـهـ وـالـكـفـيـنـ مـنـ الـاجـنبـيـةـ دـلـيـلـاـ مـنـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ سـوـىـ مـاـ يـأـتـيـ الـاـوـلـ. قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـلـاـ بـيـدـيـنـ زـيـنـتـهـنـ الـاـ مـاـ ظـهـرـ

مـنـهـ حـيـثـ قـالـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ هـيـ وـجـهـهـ وـكـفـاـهـاـ وـالـخـاتـمـ؟ـ قـالـ الـاعـمـشـ عـنـ سـعـيـدـ بـنـ جـبـيرـ عـنـهـ وـتـفـسـيـرـهـ 00:33:27

الـصـحـابـيـ حـجـةـ كـمـ تـقـدـمـ. الـثـانـيـ مـاـ رـوـاهـ اـبـوـ دـاـوـودـ فـيـ سـنـنـهـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ اـنـ اـسـمـاءـ بـنـتـ اـبـيـ بـكـرـ دـخـلـتـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ

صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـيـهـ ثـيـابـ الرـقـاقـ فـاعـرـضـ عـنـهـ وـقـالـ يـاـ اـسـمـاءـ اـنـ الـمـرـأـةـ اـذـ بـلـغـتـ سـنـ الـمـحـيـضـ لـمـ يـصـلـحـ اـنـ يـرـىـ مـنـهـ الـاـ هـذـاـ 00:33:47

واشار الى وجهه وكفيه. الثالث ما رواه البخاري وغيره عن ابن عباس رضي الله عنـهمـ ان اخـاهـ الفـضـلـ كانـ رـدـيـفـاـ لـنـبـيـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ حـجـةـ الـوـدـاعـ فـجـاءـتـ اـمـرـأـةـ مـنـ خـشـفـ عـامـ فـجـعـلـ الـفـضـلـ يـنـظـرـ اـلـيـهـ وـتـنـظـرـ اـلـيـهـ فـجـعـلـ النـبـيـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـصـرـفـ وـجـهـ الـفـضـلـ 00:34:07

لينشقـ الـاـخـرـ فـيـ هـذـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ اـنـ هـذـهـ الـمـرـأـةـ كـاـشـفـةـ وـجـهـهـ. الـرـابـعـ مـاـ اـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـغـيـرـهـ مـنـ حـدـيـثـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ رـضـيـ اللـهـ مـاـ فـيـ صـلـاـةـ النـبـيـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـالـنـاسـ صـلـاـةـ الـعـيـدـ. ثـمـ وـعـظـ النـاسـ وـذـكـرـهـمـ ثـمـ مـضـىـ حـتـىـ اـتـىـ النـسـاءـ فـوـعـظـهـنـ 00:34:27

ذـكـرـهـنـ وـقـالـ يـاـ مـعـشـ النـسـاءـ تـصـدـقـنـ فـاـنـكـنـ اـكـثـرـ حـطـبـ جـهـنـمـ. فـقـامـتـ اـمـرـأـةـ مـنـ سـقـطـ النـسـاءـ سـفـعاـ الـخـدـيـنـ الـحـدـيـثـ وـلـوـلـاـ اـنـ وـجـهـهـ مـكـشـفـ مـاـ عـرـفـ اـنـهـ سـفـعاـ الـخـدـيـنـ. هـذـاـ مـاـ اـعـرـفـ مـنـ الـاـدـلـةـ الـتـيـ يـمـكـنـ اـنـ 00:34:47

اـلـاـ بـهـاـ عـلـىـ يـسـتـدـلـ بـهـاـ عـلـىـ جـوـازـ كـشـفـ الـوـجـهـ لـلـجـانـبـ مـنـ الـمـرـأـةـ. اـدـلـةـ اـسـتـدـلـوـاـ بـهـاـ عـلـىـ اـنـ وـجـهـ الـمـرـأـةـ لـيـسـ بـعـورـةـ وـالـحـدـيـثـ الـاـخـرـ

شفعاء الخدين المقصود به شفعاء الخدين قال بعض العلماء يقال امرأة سفعاء يعني - 00:35:07

انها مائلة الى حمرة نكمل ان شاء الله بعد الاذان. يعني ان وجهها مائلة الى الحمرة. نعم الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله  
نشهد ان - 00:35:29

اشهد ان اما ارحم محمدنا رسول الله اشهد ان محمدنا رسول حي على الصلاة حي على الفلاح حي الله اكبر لا لا الله الا  
الله اللهم كما صليت على ابراهيم - 00:36:19

الادلة الاربعة التي ذكرها الشيخ هي من اقوى الادلة ومن اظهرها مما يستدل به من يرى جواز كشف الوجه للمرأة. هذه الادلة الاربعة.  
والجواب عن هذه الادلة ما الشيخ رحمة الله تعالى. نعم. قول روح العجيب ان تغطية الوجه آآ يعني كان - 00:38:17  
من الامور المعروفة حتى في اوروبا. الى العهد القريب. لكن لما حصل ما حصل من قتل الرجال في الحرب العالمية الثانية اربعين  
مليون انسان واكثر قتل احتاجوا الى اخراج النساء من بيوتائهن الى معامل الرجال - 00:38:53

فدعوها الى ما سموه بالحرية وهي التفسخ. ثم الخروج وهو الاختلاط ثم القيام باعباء واعمال الرجال صارت هي عليها كل شيء. الان  
اكثر النساء لا يردن الولادة في الغرب لماذا؟ نسبة المواليد عندهن لا يكاد يذكر - 00:39:12

لان المرأة ما تريد ان تلد لان الرجل لا يتحمل. ولذلك انتكست المفاهيم. اما في ديار الاسلام الى العهد القريب في الستينات في  
الخمسينات اربعينيات قبل موجة الاشتراكية والنصب والناصرية - 00:39:37

كان الناس كلهم في الحجاب. لما جاءت قومية اشتراكية والعربية بدأ من اظهر علامات القومية والاشتراكية التبرج والسفر. ثم انتشر  
هذا الامر مع الاسف الشديد في بعض المنبهرين بالغرب نعم. احسن الله اليكم ان ان رجال حدثني انه دخل على كنيسة - 00:39:56  
في امريكا فوجد انهم واضعين صورة مريم وهي لابسة الحجاب. مغطية شعر راسها ويدنها لا يظهر الا وجه يقول فقلت للرجل اللي  
معي يقول نصراني قلت لا مريم العذراء مريم القانتة كانت تتحجب. ليش انت ما تتحجبون؟ قال حنا طلعننا الحين من اه البوقة ما  
نقدر - 00:40:26

ارجع للحجاب هذا الصحيح. لو اراد ان يرجع وما يستطيع. خرج السهم عن الرامي خلاص ما يبقى. ولا هم ودهم انهم يمنعون  
الاختلاط يمنعون التبرج ودهم لان هذا شيء مخالف للفطرة نعم احسن الله اليكم - 00:40:56

قال رحمة الله الجواب عن هذه الادلة ولكن هذه الادلة لا تعارض وما سبق من ادلة وجوب ستة ستة وذلك لوجهين. احدهما ان ادلة  
وجوب ستة ناقلة عن الاصل وادلة جواز كشفه مبقبة على الاصل. والناقل عن الاصل مقدم كما هو معروف عند الاصوليين. وذلك -  
00:41:16

لان الاصل بقاء الشيء على ما على ما كان عليه. فإذا وجد الدليل الناقل عن الاصل دل ذلك على طروء الحكم على الاصل وتغييره له  
لذلك نقول ان مع الناقل زيادة علم وهو اثبات تغيير الحكم الاصلي والمثبت مقدم على النافذ. هذا من ادلة - 00:41:36  
من الادلة المعمول بها عند التعارف ان الدليل الناقل عن الاصل والقول الناقل عن الاصل مقدم على القول المبقي على الاصل. نعم. قال  
رحمه الله هذا الوجه اجمالي ثابت حتى على تقدير تكافؤ الادلة ثبوتا - 00:41:56

الثاني اذا تأملنا ادلة جواز كشفه وجدناها لا تكافي ادلة المعنوي يتضح ذلك بالجواب عن كل واحد منها بما عن تفسير ابن عباس  
رضي الله عنهما ثلاثة اوجه احدها محتمل ان مراده اول الامرين قبل نزول اية الحجاب كما ذكره - 00:42:15

الاسلام ابن تيمية رحمة الله ونقلنا كلامه انص الثاني يحتمل ان مراده الزينة التي هي التي نهي عن ابدائها كما ذكره ابن كثير في  
تفسيره ويؤيد هذين الاحتمالين تفسيره رضي الله عنه لقوله تعالى يا ايها النبي قل لازوا جنك وبناتك - 00:42:35  
نساء المؤمنين يدلين عليهم من جلابيبهن. كما سبق في الدليل الثالث من ادلة القرآن الثالث. اذا لم نسلم ان مراده واحد هذين  
الاحتمالين فان تفسيره لا يكون حجة يوجب قبولها الا اذا لم يعارضه صحابي اخر. فان عارضه صحابي اخر - 00:42:55  
اخذ بما ترجحه الادلة الاخرى. وابن عباس رضي الله عنهما قد عارض تفسيره ابن عباس رضي الله عنه. ابن مسعود الله اليكم وابن  
عباس رضي الله عنهما قد عارض تفسيره ابن مسعود رضي الله عنه. حيث فسر قوله الا ما ظهر من هذه الرداء والثياب - 00:43:15

وما لابد من ظهوره فوجد طلب الترجيح والعمل بما كان راجحا في تفسيرهما في تفسيرهما. الثاني وعن حديث عائشة بأنه ضعيف من وجهي أحدهما الانقطاع بين عائشة وخالد بن بريك الذي رواه عنها كما اعله بذلك - 00:43:35

داود نفسه حيث قال خالد بن بريك لم يسمع من عائشة وكذلك عله ابو حاتم الرازى. الثاني ان في اسناده سعيد ابن ل بشير مصري نزيل دمشق تركه ابن مهدي وراغفه احمد وابن معين وابن المديني والنمسائي وعلى هذا فالحديث ضعيف لا - 00:43:55 قاوموا ما تقدم من الاحاديث الصحيحة الدالة على وجوب الحجاب. وايضا فان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها كان لها حين هجرة النبي صلى الله عليه وسلم سبع وعشرون سنة فهـىـ كـبـيرـةـ السـنـ فـيـ بـعـدـ التـدـخـلـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـعـلـيـهـ ثـيـابـ الرـاقـاقـ تـصـفـ - 00:44:15

ومنها ما سوى الوجه والكفين والله اعلم. ثم على تقدير الصحة يحمل على ما قبل الحجاب. لأن نصوص الحجاب ناقلة عن الاصل فتقديم عليه. ثالثا وعن حديث ابن عباس رضي الله عنـهـ بـاـنـ لـاـ دـلـيـلـ فـيـ جـوـازـ النـظـرـ إـلـىـ الـاجـنبـيـةـ لأنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ - 00:44:35

وسلم لم يقر الفضل على ذلك بل صرف وجهه الى الشق الاخر ولذلك ذكر الدواوين في شرح صحيح مسلم بـاـنـ فـوـائـدـ فـيـ هـذـاـ الحديثـ تـحـرـيـمـ نـظـرـ الـاجـنبـيـةـ تـحـرـيـمـ نـظـرـ الـاجـنبـيـةـ وـقـالـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ فـتـحـ الـبـارـيـ فـيـ فـوـائـدـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـفـيـهـ مـنـ النـظـرـ إـلـىـ

00:44:55

وغض البصر قال عياض وزعم بعضهم انه غير واجب الا ان خشية الفتنة قال وعندى ان فعله صلى الله عليه وسلم اذا اذ غطى وجه الفضل ابلغ من القول كما في الرواية فـاـنـ قـيـلـ فـلـمـاـ لـمـ يـأـمـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ - 00:45:15 يسلم المرأة بتغطية وجهها؟ فالجواب ان الظاهر انها كانت محرمة والمشروع في حقها انها لا تغطي وجهها. الا تغطي اذا لم يكن احد ينظر اليها من الا جانب او يقال لعل النبي صلى الله عليه وسلم امرها بعد ذلك فـاـنـ عـدـ نـقـلـ اـمـرـ بـذـلـكـ لـاـ يـدـلـ - 00:45:35 على عدم الامر اذا عدم النقل ليس نقاـلاـ للعدم. وروى مسلم وابو داود عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال سـأـلـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـافـورـاتـ الـفـجـأـةـ فـقـالـ اـصـرـفـ بـصـرـكـ اوـ قـالـ فـامـرـنـيـ اـصـرـفـ بـصـرـيـ.ـ وـعـنـ حـدـيـثـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ بـاـنـ لـمـ يـذـكـرـ - 00:45:55

متى كان ذلك فاما ان تكون هذه المرأة من القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا فكشف فكشف وجهها مباح ولا يمنع وجوب الحجاب على غيرها ولا يمنع وجوب الحجاب على غيرها او يكون قبل نزول اية الحجاب فـاـنـهـ كـانـ فـيـ سـوـرـةـ الـاحـزـابـ سـنـةـ خـمـسـ اوـ سـتـ منـ الـهـجـرـةـ - 00:46:15

صلـةـ العـيـدـ شـرـعـتـ فـيـ السـنـةـ الثـانـيـةـ مـنـ الـهـجـرـةـ.ـ وـاعـلـمـ اـنـاـ اـنـمـاـ بـسـطـنـاـ الـكـلـامـ فـيـ ذـلـكـ لـحـاجـةـ النـاسـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ الـحـكـمـ فـيـ هـذـهـ المسـأـلـةـ الـكـبـيرـةـ الـتـيـ تـنـاـوـلـهـاـ كـثـيـرـ مـنـ يـرـيدـونـ السـفـورـ فـلـمـ يـعـطـوـهـاـ حـقـهـاـ مـنـ الـبـحـثـ وـالـنـظـرـ مـعـ اـنـ الـوـاجـبـ عـلـىـ كـلـ باـحـثـ اـنـ يـتـحـرـىـ - 00:46:37

الـلـيـ هـوـ الـاـنـصـافـ وـالـاـيـتـكـلـمـ قـبـلـ اـنـ يـتـعـلـمـ وـاـنـ يـقـفـ بـيـنـ اـدـلـةـ الـخـلـافـ مـوـقـفـ الـحـاـكـمـ مـنـ الـخـصـمـيـنـ فـيـنـظـرـ بـعـيـنـ الـعـدـلـ وـبـيـحـكـمـ وـبـطـرـيقـ الـعـلـمـ فـلـاـ يـرـجـحـ اـحـدـ الـطـرـفـيـنـ بـلـ مـرـجـحـ.ـ بـلـ يـنـظـرـ فـيـ اـدـلـةـ مـنـ جـمـيعـ الـنـوـاـحـيـ وـلـاـ يـحـمـلـهـ اـعـتـقـادـ اـحـدـ الـقـوـلـيـنـ عـلـىـ - 00:46:57 والـلـوـفـ الـاـثـبـاتـ حـجـجـهـ وـالـتـقـسـيـرـ وـالـاـهـمـالـ لـاـدـلـةـ خـصـمـهـ.ـ وـلـذـكـ قـالـ الـعـلـمـاءـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـسـتـدـلـ قـبـلـ اـنـ يـعـتـقـدـ لـيـكـونـ اـعـتـقـادـهـ تـابـعـاـ لـلـدـلـيلـ لـاـ مـتـبـوـعـاـ لـهـ.ـ لـاـ مـنـ اـعـتـقـادـ قـبـلـ فـقـدـ يـحـمـلـهـ اـعـتـقـادـهـ عـلـىـ رـدـ الـنـصـوصـ الـمـخـالـفـةـ لـاـعـتـقـادـهـ اوـ - 00:47:17 فيها اذا لم يمكنه ردها ولقد رأينا ورأى غيرنا ضرر استتباع الاستدلال للاعتقاد حيث حمل صاحبه على تصحيح احاديث ضعيفة او تحذير نصوص صحيحة ما لا تتحمله ما الدالة تثبتت لقوله واحتاجا له؟ فلقد قرأت مقالا لكاتب حول عدم وجوب الحجاب احتاج بـحـدـيـثـ عـائـشـةـ الـذـيـ روـاهـ اـبـوـ دـاـوـودـ فـيـ قـصـةـ - 00:47:37

في قصة دخول اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنـهـ علىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـولـهـ لـهـ اـنـ الـمـرـأـةـ اـذـ بـلـغـتـ سـنـ الـمـحـيـضـ لـمـ يـصـلـحـ يـرـىـ مـنـهـ اـلـاـ هـذـاـ وـهـذـاـ وـاـشـارـ اـلـىـ وـجـهـ وـكـفـيـهـ.ـ وـذـكـرـ هـذـاـ الـكـاتـبـ اـنـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ - 00:48:04

يقول متفق عليه مع انه في ابي داود نعم. وان العلماء متفقون على صحته وليس والامر ليس ذلك ايضا وكيف يتفقون على صحته وابو داود راويه اعله بالارسال. واحد رواته ضعفه الامام احمد وغيره من ائمة الحديث. ولكن - [00:48:23](#)

تعصب والجهل يحملان صاحبها على البلاء والهلاك. قال ابن القيم رحمه الله وتعرى من ثوبيين من يلبسهما يلقى الردى بمذلة وهوان.

ثوب من الجهل المركب فوقه ثوب التعصب بنسبة التوبان. وتحلى - [00:48:43](#)

صافي افخر حلة زينت بها الاعطاف والكتفان. وليرحنا الكاتب والمؤلف من التقصير في طلب الدلة وتمحيصها والتسرع الى القول بلا

علم فيكون من قال الله فيهم فمن اظلم من افترانا الله كذبا ليضل الناس بغير علم. ان الله لا يهدي القوم الظالمين - [00:49:03](#)

او يجمع بين التقصير في طلب الدليل والتذكيي بما قام عليه الدليل فيكون منه شر على شر ويدخل في قوله تعالى فمن اظلم ومن

كذب على الله وكذب بالصدق جاءه. اليه في جهنم مثوى للكافرين؟ نسأل الله تعالى ان يرينا الحق - [00:49:23](#)

ويوقفنا لاتباعه ويرينا الباطل باطله ويوقفنا لاجتنابه ويهدينا صراطه المستقيم انه جواد كريم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا

محمد وعلى الله وصحابه واصحابه واتباعه اجمعين. حرر بقلب محمد الصالح العثيمين رحمه الله - [00:49:43](#)

امة واسعة الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والحمد لله الذي بنعمته وفضله تم هذه الدورة الصيفية الاولى وندعوا ان شاء الله

ليوم السبت باذن الله في شرح لطائف المعارف لمعرفة اعمال ووظائف شهر شوال وذى القعدة - [00:50:03](#)

من بعد صلاة العصر الى صلاة العشاء. سبحانك الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك - [00:50:23](#)